

قانون رقم 109 لسنة 1972م في شأن دور تربية وتوجيه الأحداث
باسم الشعب،

مجلس قيادة الثورة،

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري رقم 1 الصادر في 2 شوال 1389 هـ. الموافق 11 ديسمبر 1969م.

وعلى القانون رقم 19 لسنة 1962م. في شأن السجون.

وعلى القانون الصادر في 18 صفر 1375 هـ. الموافق 15 أكتوبر 1955م. في شأن الأحداث والمشردين.

وبناء على ما عرضه وزير الشباب والشئون الاجتماعية وموافقة رأي مجلس الوزراء .

أصدر القانون الآتي

مادة 1

يستبدل باسم إصلاحيات الأحداث اسم دور تربية وتوجيه الأحداث.

مادة 2

تلحق دور تربية وتوجيه الأحداث بوزارة الشباب والشئون الاجتماعية التي تتولى إدارتها والإشراف عليها.

مادة 3

يصدر بتنظيم دور تربية وتوجيه الأحداث قرار من وزير الشباب والشئون الاجتماعية على أن يتضمن الإجراءات الكفيلة بتوجيه الأحداث وتربيتهم تربية روحية واجتماعية ووطنية وقومية وتدريبهم على الأعمال والحرف النافعة التي تهيئ لهم أسباب الحياة الكريمة بعد إخلاء سبيلهم.

مادة 4

يلغى كل نص يخالف أحكام هذا القانون.

مادة 5

على وزير الشباب والشئون الاجتماعية تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في 18 رجب 1392 هـ.

الموافق 27 أغسطس 1972م .